الزايل اعاد وقوله واذا ازال المانع الي اخره غير مسلم **قوله** اذا لم يكن معتادا
قال الدنوشري الضمير المستتر في يكن راجع للزوال المفهوم من قوله لا يزيل
شيا وايضاح ذلك ان الهمزة في نحو احد اعتيد زوالها لاجل التصغير
بخلاف العدل في نحو عمر فانه لم يعتد زواله لاجله فتامل **قوله** خدار عنيزة
بدل من الخدر والويلات مبتدا ولك متعد ما خبره وهي معترضة بين القول
ومقوله قاله العيني واقول لا نسلم ذلك بل المحل القول وكان شبهته كسر ان
بعد القول ويرد بانها المكسورة لكونها جملة استينافية قبل دخول القول **قوله**
ينبغي ان يحمل الي اخره قال الدنوشري اقول هذا الحمل لا حاجة اليه بل
هو تنوين صرف وتمكين انتفت فايدته من الدلالة علي تمكن الاسم في باب
الاسمية **قوله** بدل من عايله قال الدنوشري او خبر مبتدا محذوف كما
قال العيني **قوله** فاجازه الي اخره قال الدنوشري يوخذ من التعليل ان غير
العلمية من الاسباب مثلها لوجود احد السببين كالوصفية فيه فليعلم انتهي
وكتب شيخنا النفيسي بعده ولك ان تقول هذا الاخذ لا يصح اذ هذا القايل
مصرح بالاجازة مع العلمية دون غيرها فلا يصح ان يوخذ من تعليله معني
يعود عليه بالابطال وغاية ما يقال ان التعليل مقدوح فيه بكذا وكذا
علي انا لا نسلم ان تعليله مقدوح فيه والمعني فيما يظهر الان ان احد
سببي المنع الذي لو فرضنا انضمام سبب اخر اليه منع اذا وجد جاز معه
ذلك ونحو ما الذي اورده ليس كذلك فليتامل مع التحرير والله اعلم انتهي
ثم كتب الدنوشري بعده قول هذا المحشي فلا يصح الي اخره مردود وكان الصواب
ان يقول مثله لمزية العلمية علي غيرها ويبين وجه المزية **قوله** وحكي
الفخر الرازي الي اخره قال الدنوشري هذا مذهب مردود بما قال
الشارح ولان الاصل في الاسما ان تكون منصرفة فليس للعلة الواحدة
من القوة ما يجذبه من الاصل وشبهوا ذلك ببراة الذمة فانها لما كانت

هي

هي الاصل لم تصر مشغولة الا بشهادة عدلين وذلك لان الاصول تراعي
ويحافظ عليها والثاني ان الاسما التي تشبه الافعال من وجه واحد كثيرة
فلو راعينا الوجه الواحد وجعلناه موثرا لكان اكثر الاسما غير منصرف
وحينيذ تكثر مخالفة الاصول والثالث ان الفعل فرع عن الاسم في
الاعراب فلا ينبغي ان يجذب الاصل الي حيز الفرع الا بسبب قوي قاله
ابن اياز **قوله** وهو جار علي اصلهم الي اخره قال الدنوشري ينظر هل
يخالف ذلك ما قاله الشارح في شرح الازهرية من ان الفرعيتين عند
الكوفيين التركيب والافتقار الي الفاعل اولا **فصل قوله** ان
الفرزدق اخطا نظير هذا قول الجرجاني ان قول الفرزدق ما انت بالحكم
الترضي حكومته خطا باجماع وفي ذلك دليل علي انه ليس كل عربي يحتج بكلامه
وقد مر قريبا ما يتعلق بذلك **هذا باب اعراب الفعل قوله**
وسلم من نوني التوكيد هذا انما يحتاج اليه اذا اريد كان مرفوعا لفظا او
تقديرا فقط وهو الذي يقتصرون عليه في تعريف الاعراب والمعرب
فان اريد ما هو اعم من ذلك ومن الرفع محلا فلا وجه لهذا القيد لان
المضارع الموكد بنوني التوكيد والذي اتصلت به نون الاناث اذا تجرد من
الناصب والجازم مرفوع محلا **قوله** لزم التناقض بذكر اليوم قال الدنوشري
قد يقال له ان محل افادتها التابيد انما هو عند الاطلاق قاله الشمني **قوله**
ولا يقع الي اخره قال الدنوشري ينظر عليه هل ان دالة علي النفي تضمنا
او التزاما والظاهر الثاني حتي تكون دلالتها علي النفي كدلالة العمي علي البصر
في الاية المذكورة لن دالة علي طلب عدم الكون ظهيرا للمجرمين فهي
موضوعة لطلب المضاف لا له مع عدم الكون ظهيرا ومن ادعي دلالتها
علي النفي تضمنا ولم يجز كونها التزامية وادعي بداهة ذلك فذلك م
تنبيه منه فليحذر عبد الله وعلي العصامي انتهي وكتب شيخنا العلامة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1